بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد

الحمد لله الذي لا ينقطع مزيده ولا ينحصر مزيده له
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله افضل من ارسله صلى الله
عليه وعلى آله واصحابه اما بعد فهذه المكملة وبعده
فقد سئلت عن اتمام الصعود والشروع في صعب
الحمام معه فاجبت بانه مكروه لا تحصل فضيلة الجماعة
فيه وردت الذي متون في داد فحكيت عليها ما
نصه لا تحصل له الفضيلة وبيان ذلك بتقرير امرين
احدهما ان نفل الفعل مكروه والثاني ان المكروه في
الجماعة يسقط فضيلتها واما الاول فقد صرحوا
بذلك حيث خالوا في الكلام على التطفيف بذكر الداخل ان
يزيد به مرجحة للبيع الا بما التطفيف وما نصه مغفر
وزيتونها اذا كره انشاء صعب قبل اتمام ما قبله
وبسطته لقول المحدثين صلى الناس عليهم
اتوا الصعود ما نصه من نفع فيه لحديث رواه ابو داود وزوه
في شرح المنهج في باب التيمم نواه ابو داود في الصلاة

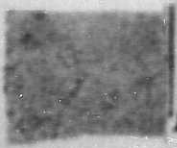

عدم

لا تحصل فضيلة الجماعة لمن شرع في صعب قبل اتمام الصعب الذي قبله

خلوف اتوا الصعود ما نص عليه في المنهج

غير الاخيرة والمحافظة على المعنى الاول من المبادرة الى
الاحرام للاداء اثر ركعة واما كون كل مكروه في الجماعة
يسقط الفضيلة فلان الامر بمكروه مغرر به اولى السنة
الجماعة بكاء يكون متبعا عليه هذا اخر ما كتبنا وقد
اوردت في هذه الاوراق تحريرا فلتا جدا ان تقرر ان
الفضيلة التي نفيتها عن المشروع فيه في الصعب
بضع وعشرين للاعلى وهي الجماعة وسيأتي تقرير
العزيز الامرين ثم الكلام اولا في تحرير ان نفل
الفعل مكروه من كلام المحققين قال النووي في
شرح المهذب في باب الجماعة اقول اجمعنا وغيرهم
على استحباب سد الفرج في الصعود واتمام الصف الاول
ثم الذي يليه الى اخره قال ولا يشرع في صف حتى يتم ما
قبله هذه عبارته وما يقابل المستحب الا المكروه فان
قيل ينافيه خلاف الاولى قلت
المراد عدم جبر احدهما المتفقين لم يعرفوا بينهما
وانما عرفوا اعم من ومن تابعه الثاني ان الفاضل
به قالوا خير مما يرى فيه خليل خاص وانما استعيذ
من المحرمات والمكروه ما ورد فيه خليل خاص وقد
ذكر ورد فيه احاديث خاصة فضلا عن خليل واحد من

الفرق بين الكراهة الواردة في المكروه

ذلك الحديث المذكور في الخبر وقد رواه ابو داود من
حديث انس قال النووي في شرح المهذب ما اسناده ضعيف
ومن ذلك ما رواه ابو داود والترمذي والنسائي باسناد صحيح
عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افيضوا الحلاق
وحادوا عن المناكب وسدوا الخلل ولينوا بايدي اخوانكم
ولانه رام جملة للشيطان ومن رماها وصلها ومن
نظم معها نظمها ومعنى نظمها المذكور في الخبر والبصيلة
والناجز الخبز بل وقال النجار في صحيحه باب اثم من لا
ينتهي المعذور وارد فيه حديث انسوا انكم تسألوا الا
انكم للتقيين الصلاة فقال الخامنة يحتمل ان المختار
احد الوجوب من صيغة الامر في قوله ستروا ارض
عموم قولوا صلوا اتم يشرع اصلي ومن ورود الوعيد
على تركه من جمع عنده بحمله والمراد بان قال انس
انما ورد على ترك الواجب وهو ان المراد به صلاة من
خلفها صحيحة لا خلل فيها المجتنبين وامر خبر عن مجرم با
لبطلان ونازع مزاد عوى الاجماع على عدم الوجوب ما
عن عمر انه عزر قدم ابي عثمان النهدي لما قامة الصلاة
وبما روي عن سويد بن غفلة قال كان بلال يسوي منا كبنا
ويضرب اقدامنا في الصلاة فقال ما كان عمر وبلال يفرقان

احد لعلى ترك غير الواجب قال ابن حجر وفيه نظر لجواز
انهما كانا يريان التعزير على ترك السنة وقال ابن
بطال تسوية المعذور لما قلت من السنن المندوب اليها انما
التي يتعزر على تاركها ما يتحقق
الذم وعلة امر بهم به انه للفضيلة وفي الصحيح
حديث لستون بصفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم قال
سراج العراقيين تسوية المعذور على نظم على امرين اعتدال
القامة بان يقوم على سمت واحد وسد الخلل الذي بين
في الوعيد الذي ذكر فيحمل هو على حقيقته والمراد بتسوية
الوجه تحويل خلقه عن وضعه فيجعله موضع اقفا
قال الخامنة بن حجر وعلى تعذر احد هو واجب والتعريف
فيه حرام قال وهو نظير الوعيد فيمن رفع راسه قبل
الامام قال ويؤيد ذلك حديث ابو امامة لتسون صفوفكم
او لتطمسن الوجوه رواه احمد باسناد فيه ضعف قلت
واذا كان تعذر التغيير في سنوط البصيلة وهو امر يتبع
عليه كما سيأتي فبعضهم من حمله على النجار قال النووي
معناه توقعن بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب
وفي الحديث ايما ان يقيموا صفوفكم وتراصوا هذا
سراج العراقيين وقيل معناه الوعيد الواقع بهذه الامة

حبر جيد ورجاله ايضا حديث سوروا صبيانكم بالصلوة اذا بلغوا سبع سنين
ب مر اقامة الصلاة واستدل به الجمهور على سنية الصلوة
وابن حزم على وجوبها لان اقامة الصلاة واجبة وروى
ابو يعلى عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من
تمام الصلاة اقامة الصف وروى احمد بسند صحيح عن ابن
مسعود قال ما انتظم الصلاة حتى تتمام الصفوف
وروى الطبراني في الكبير بسند رجاله ثقات عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايامكم والعرم يعني
في الصلاة وروى ابو يعلى عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تراصوا الصفوف فانما ترى الشيطان
يتخللكم وروى احمد بسند حسن عن ابو امامة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم وسدوا
وسدوا الخلل فان الشيطان يدخل فيما بينكم وروى
الطبراني عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم من نظر الى فرجة في صف فليسد ما بجنبه فان
لم يفعل مر فليخط على رقبته و
والاحاديث في ترك الفرج وتغطيم الصفوف كثيرة جدا
وفيما اوردناه كفاية و من الاحاديث التي في الترهيب
والترغيب فيما حديث من سد فرجة في الصف

غفر

غفر له رواه الترمذي باسناد حسن عن ابن خزيمة و
وحديث من سد فرجة في صف رفعه الله بها درجة وبنى
له بيتا في الجنة رواه الطبراني في الاوسط عن عائشة بسند
لا باس به واخرجه ابو الشيخ ابن ابي شيبة عن عطاء
مرسلا وحديث ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون
الصفوف رواه الحاكم وغيره وحديث الا تصفون كما
تصف الملائكة عند ربها قالوا وكيف تصف الملائكة
قال يتمون الصف المتقدم ويتراصون في الصف اخرجه
النسائي واخرج عبد الرزاق في مصنفه وابن ابي شيبة
عن ابن عمر لان تقع كتيبتان اعجب الي من ان اسد فرجة
في الصف اما من فعل اصلا فاخرج عبد الرزاق عن
ابراهيم النخعي انه كان يكره ان يقوم الرجل في الصف
الثاني حتى يتم الصف الذي قبله واخرج ابن جريج قال
قلت لعطاء اترى ان يقوم الرجل وحده ورا
الصف قال نعم والرجل والثلاثة الى الصف قلت
لعطاء ارايت ان رجلا مر خوف الذي هو في فرجة قال
لا يتخلع الله نفسا الا وسعها واحب الي والله ان
اجد من فيه واخرج عن النخعي مثل ذلك اذا حسر الصف
فلم يكن فيه سعة فليخرج من حد ذلك الصف فليقم معه

الخلوا ويتموا الصفوف في الصف
المتقدم حتى يتم الصف الذي
قبله

وان لم يفعل فصلاته تلك صلاة واحدة ليست بصلاة جماعة
واخرج عن زيد بن خثيم قال قلت لعطاء اتقرأ الرجل
خلف الصفوف قال ان يقرأ فصفوفه الى هو فرجه فصفه
احسن وحق على الناس ان يحسنوا الصفوف حتى لا يكون
بينهم فرج ثم قال ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله
صفا كانهم بنيان مرصوص والصلاة احق ان يجود بها
ذلك واخرج عن عمر بن حمدة قال احق ما حسن الصفوف
بالاقدام اولها واخرج سعيد بن منصور في سننه
وابن ابي شيبة والحاكم عن انس بن ياسر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصفوا المنكب بالمنكب
الذي بلصقه واحدة واخرج سعيد بن منصور عن ابي امامة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته
يصلون على الصف الاول هكذا قال ابي رسول الله وعلى الثاني
قال لا يزول اصفوفكم وحاذوا بين مناكبكم ولينوا في ايدي
اخوانكم وسدوا الخلل فان الشيطان يدخل فيما بينكم
بمنزلة الحذف واخرج عن ابراهيم النخعي قال كانوا يتعلمون
صفوف الصفوف وترصوها لا يتخلفكم الشيء هكذا تنعم بناة
الحذف واخرج عن عمر انه كان يأخذ الحصى حتى خطوة ثم
اخرج من خطوة الى خطوة حتى يسدها واخرج

عبد الرزاق ابن ابن شيبة عن عبد الرحمن بن سابط قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تحضر الامام ومشى
احب الي من ان يرفع صوته يعني في الصلاة واخرج ابن ابي شيبة
عن ابي سعيد الخدري انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول اذا فهم ابو احدكم فواعدوا صفوفكم وسدوا الفرج
وان ابي ان يزول هضيم وصلى ابي سيد ذلك ابي شيبة
الحاكم في صحيحه باب الصلاة بين السواري في عهد جماعة
ثم اورد فيه حديث ابن عمر عن بلال في الصلاة في الكعبة
قال الحافظ بن حجر اذ فيه دليل على جماعة لان ذلك
يقطع الصفوف وتسوية الصفوف في الجماعة مطلوب
وقال ابن رجب في شرح البخاري بعد الحديث
على انه لا باس بالصلاة بين السواري في النفل اذا لم يقطع عن
ذلك ومحل الكراهة عند عدم الحيز والحكمة فيه
خشية قطع الصف بخلاف الفذ اورد نا عن ابن حاد بن
وكلام شارحها من الذهب وغيرهم هو مخالف في جماعة
صفوف النفل وفي بعضها ما يحرم بسنوطة الفضيلة ولذة في
الكلام وهو من الشروحات التي ذكرها فيه صفحة واستغنى
عنه الذي اما من زيادة فيض في مرضعه تم

الحاشية

نهاية المخطوطة